وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

بحث في

حجية قول الصحابي وأثرها في المسائل الفقهية

كتبه

علي بن عبد العزيز الراجحي

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

المقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) (1)

وقال تعالى (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبثَّ منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا) (2)

وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيماً) (3)

أما بعد :

فإن اصدق الحديث كتاب الله جل وعلا ، وخير الهدي هدي محمد عليه الصلاة والسلام ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

فإن علم أصول الفقه علم عظيم الشأن ، خطيره وعظمته تكمن في أنه القواعد الكلية التي يتوصل بها المجتهد إلى ضبط فقهه الشرعي .ولقد رأيت من المناسب أن أتناول مسألةً مهمةً من المسائل الأصولية بالكتابة فيها لكونها مَعْلَمَاً كبيراً من معالم أصول فقه السلف.

وهذه المسألة هي : **حجية قول الصحابي وأثرها في المسائل الفقهية .**

وقد حدا بي للكتابة فيها أمور منها :-

1-إبراز مكانة الصحابة في فهم مراد الله وفهم مراد رسوله وبيان أنهم أعلم الناس بذلك وبالقواعد الأصولية بلا منازع .فهم المصطفون الأخيار والقدوة الحسنة والأنموذج الفذ في امتثال الشرع قولاً وعملاً ظاهراً وباطناً سراً وعلانية في المنشط والمكره وفي اليسر والعسر وفي جميع الأحوال.

---

(1) سورة آل عمران آية102

(2) سورة النساء آية 1

(3) سورة الأحزاب الآيتان 70 ، 71

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

2-بيان أن السلف الصالح ومن تبعهم من الأئمة الأربعة كانوا يحتجون بقول الصحابي مطلقاً وهو أصل من أصولهم الفقهية خلافاً لمن انتسب إليهم وخالفهم فيه ، بل ونسب إليهم مذهبه هذا لذا فإن من توفيق المرء وحسن علمه و عمله أنه إذا تطرق لأقوال الصحابة رضي الله عنهم أو بحث فيما يتعلق بهم استحضر في ذهنه أنهم صفوة الخلق بعد الأنبياء والمرسلين ، وأن الله قد اصطفاهم لحمل رسالته ، وأنهم تلقوا العلم من فيّ رسول صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره ومشاهدة جميع أحواله ؛ ففهموا حق الفهم مراد الله ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم ، وعملوا بما علموا . وليستحضر أن الطعن فيهم ولو بالإشارة طعن في الدين .

قال أبو زرعة رحمه الله : (إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله صلى عليه وسلم فأعلم أنه زنديق ، وذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم عندنا حق ، والقرآن حق ، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة ، والجرح بهم أولى ، وهم زنادقة) (1) .

وقال الإمام البربهاري رحمه الله : (واعلم أن من تناول أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعلم أنه إنما أراد محمداً وقد آذاه في قبره) (2).

3ـ إن من أراد الحق والعمل به فلن يجد طريقاً يوصله إلى ذلك إلا عن طريق الصحابة رضي الله عنهم لقوله عليه الصلاة والسلام حينما سئل عن الفرقة الناجية بعد ذكره للفرق الهالكة من هي يا رسول الله قال : (من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي)(3) لذا فإن ضلال الناس عن الصراط المستقيم سببه الأعظم ترك ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم وعدم الاقتداء بهم والاهتداء بهديهم فإن الحق هو ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام وهم الناجون بيقين ، فقد بُشر بعضهم بالجنة وهم يمشون على الأرض .

---

(1) الكفاية للخطيب البغدادي 49 .

(2) شرح السنة للبغوي54 .

(3) سنن الترمذي 5 / 26-27 ، الحاكم في المستدرك 128/1-129، البغوي في شرح السنة 213/1 وانظر تعليق الشيخ العلامة الألباني رحمه الله ،عليه في سلسلة الأحاديث الصحيحة 1 / 356- 367

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

خطة البحث

قمت بتقسيم البحث إلى مقدمة وبابين وخاتمة وفهرس للموضوعات.

المقدمة : اشتملت على أهمية الموضوع ، وسبب اختياره ، وخطة البحث.

الباب الأول : يشمل على ستة مباحث هي على النحو التالي :

المبحث الأول :- في تعريف الصحابي لغة واصطلاحاً .

المبحث الثاني :- في فضل الصحابة في القرآن إجمالاً .

المبحث الثالث :- في فضل الصحابة في السنة النبوية إجمالاً .

المبحث الرابع :- في حجية قول الصحابي .

المبحث الخامس :- في الآراء الحادثة في المسألة .

المبحث السادس :- الأدلة على حجية قول الصحابي يشمل أربعة مطالب :

المطلب الأول :أدلة القرآن الكريم .

المطلب الثاني : أدلة الأحاديث النبوية .

المطلب الثالث :أدلة عن الصحابة .

المطلب الرابع : أدلة عن التابعين .

الباب الثاني : أثر قول الصحابي في المسائل الفقهية :

المسألة الأولى :حكم صلاة الجمعة على من صلى صلاة العيد .

المسألة الثانية :حكم سجدة التلاوة .

المسألة الثالثة :حكم بيع العينة .

المسألة الرابعة :إرث المطلقة البائن إذا طلقت في مرض الموت .

الخاتمة.

فهرس الموضوعات .

هذا وقد سميت هذا البحث :- بـ (حجية قول الصحابي وأثرها في المسائل الفقهية) .

سائلاً المولى جل في علاه أن ينفعني به في الدنيا والآخر

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الباب الأول

المبحث الأول : تعريف الصحابي لغةً واصطلاحاً :

الصحابي لغة(1): منسوب إلى الصحابة وهي مصدر صحبَ يَصحُبُ صُّحبَةً بمعنى لازم ملازمةً و رافق مرافقةً وعاشر معاشرة ..

وفي الاصطلاح :

قال الإمام البخاري : بأنه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم أو رآه من المسلمين (2).

وقال الإمام علي بن المديني : بأنه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم أو رآه ولو ساعة من نهار. (3)

وقال الإمام أحمد: بأنه كل من صحبه سنةً أو شهراً أو يوماً أو ساعةً أو رآه .له من الصحبة على قدر ما صحبه وكانت سابقته معه ،وسمع منه، ونظر إليه (4).

والملاحظ من تعريف هؤلاء الأئمة الأعلام أئمة الحديث والسنة في وقتهم والقدوة لمن بعدهم اتفاقهم في تعريفهم للصحابي ، وعلى هذا جرى جل أئمة الحديث من بعدهم وبعض الأصوليين(5)

بل حكى أبو الحسن الأشعري إجماع السلف على ذلك حيث قال في كتابه (رسالةٌ إلى أهل الثغر بباب الأبواب) (الإجماع السابع والأربعون : وأجمعوا على أن الخيار بعد العشرة في أهل بدر من المهاجرين والأنصار على قدر الهجرة والسابقة ، وعلى أن كل من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة ، أو رآه ولو مرةً مع إيمانه به وبما دعا إليه أفضل من التابعين بذلك) . (6)

---

(1) لسان العرب 519/1 ، المعجم الوسيط 507/1

(2) صحيح البخاري 188/4

(3) طبقات الحنابلة لأبي يعلى 1/ 243 ، فتح المغيث 86/3 .

(4) تحقيق الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة 30 ، 35 .

(5) انظر : تعريف الصحابي اصطلاحاً عند المحدثين في : الباعث الحثيث 179 ،نزهة النظر 55 ،الإصابة 10/1تدريب الراوي 208/1- 212، قواعد التحديث200 المقنع في علوم الحديث 491/2،علوم الحديث لابن الصلاح 263

(6) رسالة إلى أهل الثغر ص 302

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وذهب جمهور الأصوليين من معتزلة ومتكلمين والفقهاء إلى اشتراط طول الصحبة ، وكثرة اللقاء بالنبي صلى الله عليه وسلم ، على سبيل التبع له ، والأخذ عنه . ولهذا قالوا : إن الرجل لا يوصف ولو أطال مجالسة العالم بأنه من أصحابه إذا لم يكن على طريق التبع له والأخذ عنه[1] ومما لا شك فيه أن المعول عليه في تعريف الصحابي إنما هم أئمة الحديث والسنة ؛ لأنهم هم أهل الشأن والاختصاص ، فعلماء الحديث مثلاً يقومون بتعريف الصحابي ، وعلماء الأصول يبحثون ما يتعلق بحجية قوله من عدمه ،.وقد بَيّن بدران أبو العينين [2] الصلة بين الفقيه والأصولي فقال :(وهذه القواعد الأصولية التي وضعها الأصولين يعمد إليها الفقيه ويستخدمها كقواعد مسلم بها في استنباط الحكم الشرعي العملي الجزئي من الدليل ، فهو إذا أراد التوصل إلى الحكم الشرعي الوارد في قوله تعالى :{ ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق) ينظر في هذا النص فيجده من النواهي ، فيقصد إلى قاعدة الأصولي في النواهي وهي " النهي يفيد التحريم" فيتوصل بهذه القاعدة إلى حكم القتل وأنه التحريم وهكذا يتضح مدى استعانة الفقيه بالقواعد الأصولية في استدلاله وتوصيله إلى الحكم . ومما يدل على صحة تعريف أهل الحديث للصحابي ، وأنه الحق الواجب اتباعه دون ما عداه لما رواه مسلم في صحيحه [3] من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال : (يأتي على الناس زمان . يغزو فئام من الناس فيقال لهم : فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فيقولون : نعم . فيفتح لهم . ثم يغزو فئام من الناس . فيقال لهم: فيكم من رأى من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فيقولون : نعم . فيفتح لهم . ثم يغزو فئام من الناس . فيقال لهم : هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فيقولون : نعم . فيفتح لهم) قال شيخ الإسلام ابن تيمية (وحديث أبي سعيد هذا يدل على شيئين : على أن صاحب النبي صلى الله عليه وسلم : هو من رآه مؤمناً به وإن قلت صحبته ؛ كما قد نص على ذلك الأئمة أحمد وغيره . وقال مالك : من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة أو شهراً أو يوماً أو رآه مؤمناً به فهو من أصحابه ، له من الصحبة بقدر ذلك. وذلك أن لفظ الصحبة جنس تحته أنواع ،

---

(1) الإحكام للآمدي 82/2 ، علوم الحديث لابن الصلاح 293

(2) أصول الفقه الإسلامي له 32-35.

(3) صحيح مسلم 1962/4

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

يقال : صحبه شهراً ؛ وساعة .وقد تبين في هذا الحديث أن حكم الصحبة يتعلق بمن رآه مؤمناً بـه ؛ فإنه لا بد من هذا) (1)

وقال[2] (والصحبة اسم جنس تقع على من صحب النبي صلى الله عليه وسلم سنةً أو شهراً أو يوماً أو ساعةً أو رآه مؤمناً ، فله من الصحبة بقدر ذلك ... فقد علق النبي صلى الله عليه وسلم الحكم بصحبته وعلق برؤيته ، وجعل فتح الله على المسلمين بسبب من رآه مؤمناً به . وهذه الخاصية لا تثبت لأحدٍ غير الصحابة ؛ ولو كانت أعمالهم أكثر من أعمال الواحد من أصحابه صلى الله عليه وسلم) .

---

(1) مجموع الفتاوى 298/20.

(2) مجموع الفتاوى 4/ 464

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

المبحث الثاني : في فضل الصحابة رضي الله عنهم في القرآن الكريم إجمالاً :

قال تعالى : { والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم } (1) .

وقال تعالى : { لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم } (2) .

قال تعالى :{لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً ومغانم كثيرة يأخذونها وكان الله عزيزاً حكيماً } (3).

وقال تعالى : { محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرةً وأجراً عظيماً } (4).

وقال تعالى : { لقد مَنَّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين } (5).

وقال تعالى :{ لقد جاءكم رســـول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم } (6).

وقال تعالى: { واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين } (7) .

---

(1) سورة التوبة آية100

(2) سورة التوبة آية 117

(3) سورة الفتح الآيتان 18، 19

(4) سورة الفتح آية 29

(5) سورة آل عمران آية 164

(6) سورة التوبة آية 128

(7) سورة الشعراء آية 215

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

المبحث الثالث : في فضل الصحابة رضي الله عنهم في السنة النبوية إجمالاً :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم :{ لله ما في السمـــوات و ما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شي قدير } (1) قال : فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم بركوا على الركب . فقالوا :- أي رسول الله كلفنا من الأعمال ما نطيق ؛ الصلاة ، والصيام ، والجهاد ، والصدقة ، وقد أنزلت هذه الآية ، ولا نطيقها .قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :- (أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ؟ بل قولوا : سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير) قالوا : سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير . فلما اقترأها القوم ، وذلت بها ألسنتهم ، فأنزل الله في إثرها { آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير }[البقرة 285] فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى ، فأنزل عز و جل : { لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا } قال : نعم .{ ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا } . قال : نعم. { ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به } قال : نعم .{واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين} قال : نعم . (2)

وعن عويم بن ساعدة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إن الله تبارك وتعالى اختارني، واختار لي أصحاباً ، فجعل لي منهم وزراء ، وأنصاراً ، وأصهاراً ، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل) (3)

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : جلست في عصابة من فقراء المهاجرين ... الحديث ، وفيه : فقال رسول الله صلى عليه وسلم : (أبشروا يا معشر صعاليك المهاجرين بالنور التام يوم القيامة ، تدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم ، وذاك خمسمائة عام)(4)

---

(1) سورة البقرة آية 284

(2) صحيح مسلم 1/115-116

(3) الحاكم في المستدرك 3/ 632

(4)رواه الإمام أحمد في المسند 3/ 63

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وعن سهل بن سعد رضي الله عنهما قال : جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق ، وننقل التــراب على أكتادنا ، .فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اللهم . لا عيش إلا عيش الآخرة ، فاغفر للمهاجــرين والأنصار)(1)

وعــن أبــي هريــرة رضــي الله عنــه قــال قــال الــنبي صــلى الله عليــه وســلم : (قريش و الأنصار وجهينة ومزينةو أسلــم وغفار وأشجع،موالي ليس لهم مولىً دون الله ورسوله)(2)

وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه ، أن رســول الله صلى الله علــيه وسلم قال : (عشرة في الجنة : أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في الجنة ، وعلي في الجنة ، وطلحة في الجنة ، والـزبير في الجنة ، وعبدالرحمن بن عوف في الجنة ، وسعيد بن مالـك في الجنــة ، وأبــو عبيــدة بــن الجــراح في الجنة) وسكت عن العاشـر ، قالوا : ومن هو العاشر ؟ فقال : (سعيد بن زيد) يعـني نفسـه .ثـم قال : لموقف أحدهم مع رســول الله صلى الله علــيه سلم يَغبَرُّ فيه وجهه خير من عمل أحدكم ، ولو عُمِّر عُمُرَ نوح)(3)

---

(1) صحيح البخاري 225/4 .

(2) صحيح البخاري 157/4

(3) رواه الحاكم في المستدرك 440/3، سنن أبوداود 4/ 212 ، سنن الترمذي 651/5 وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

المبحث الرابع : في حجية قول الصحابي

من المستحسن قبل الشروع في ذكر الخلاف في حجية قول الصحابي ، وتحرير موطن النـزاع فيه أن أُبَيِّن ما المراد بقول الصحابي .

فأقول إن المراد بقول الصحابي(1) : هو ما ثبت عن أحد من لصحابة ولم تكن فيه مخالفة صريحة لدليل شرعي من رأي أو فتوى أو فعل أو عمل اجتهادي في أمر من أمور الدين .

وتسمى هذه المسألة عند الأصوليين بأسماء منها : قول الصحابي أو فتواه أو تقليد الصحابي أو مذهب الصحابي .بل ذهب الشاطبي رحمه الله (2) إلى أن السنة تطلق على ما عمل عليه الصحابة ، وجد ذلك في الكتاب أو السنة أو لم يوجد ، لكونه اتباعاً لسنة ثبتت عندهم لم تنقل إلينا ، أو اجتهاداً مجتمعاً عليه منهم أو من خلفائهم ، فإن إجماعهم إجماع ، وعمل خلفائهم . وبناء على ما سبق فإن الصحابي إذا قال قولاً :-

- فلا يخلو من أن يشتهر قوله و يوافقه سائر الصحابة على ذلك أو يخالفوه أو لا يشتهر أو لا يعلم اشتهر أم لم يشتهر ،فإن اشتهر قوله ووافقه الصحابة فهو إجماع.(3) وإن اشتهر فخالفوه فالحجة مع من سعد بالدليل .وحينئذٍ الحجة فيه لا في كونه قول صحابي .وإن لم يشتهر قوله أولم يعلم هل اشتهر أم لا ؟ . فهذا هو موطن النـزاع .والذي عليه العلماء السابقون و الأئمة المتبوعون أبوحنيفة ومالك والشافعي وأحمد رحمهم الله تعالى و جمهور أصحابهم أنه حجة . قال أبوحنيفة رحمه الله (4) إني آخذ بكتاب الله إذا وجدته ، فما لم أجده فيه أخذت بسنة رسول الله والآثار الصحاح عنه التي فشت في أيدي الثقات عن الثقات ، فإذا لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسول الله أخذت بقول أصحابه من شئت وأدع قول من شئت ثم لا أخرج عن قولهم إلى قول غيرهم ، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي والحسن وابن سيرين وسعيد بن المسيب ... فلي أن أجتهد كما اجتهدوا .

وقال (5)(ما بلغني عن صحابي أنه أفتى به فأقلده ولا أستجيز خلافه)

---

(1)قول الصحابي وأثره في الأحكام الشرعية 23

(2) الموافقات 4 / 407

(3) المعتمد 66/2، الإحكام لابن حزم 4/ 615،المستصفى271/1 ،التمهيد لأبي الخطاب324/3 ،شرح الكوكب المنير 212/2، إرشاد الفحول 74.

(4) ذكره الصيمري في كتابه أخبار أبي حنيفة وأصحابه 10

(5) شرح أدب القاضي 185/1-187

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقال أيضاً (عليك بالأثر وطريقة السلف ، وإياك وكل محدثة ؛ فإنها بدعة) (1) .

وعن أبي يوسف قال(2) : سمعت أبا حنيفة يقول : إذا جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الثقات أخذنا به ، فإذا جاء عن أصحابه لم نخرج عن أقاويلهم ، فإذا جاء عن التابعين زاحمتهم

وأما الإمام مالك رحمه الله فقال الشاطبي (3) (ولما بالغ مالك في هذا المعنى –أي اتخاذ الصحابة قدوة وسيرتهم قبلة – بالنسبة إلى الصحابة أو من اهتدى بهديهم واستن بسنتهم جعله الله تعالى قدوة لغيره في ذلك ، فقد كان المعاصرون لمالك يتبعون آثاره ويقتدون بأفعاله ، ببركة اتباعه لمن أثنى الله ورسوله عليهم وجعلهم قدوة) .

وأما الإمام الشافعي فمنصوص هو أن قول الصحابي حجة(4).

فقال في كتاب الآم (5) (ما كان الكتاب أو السنة موجودين ، فالعذر على من معهما مقطوع إلا بإتباعهما . فإن لم يكن ذلك صرنا إلى أقاويل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أو واحد منهم . ثم كان قول الأئمة : أبي بكر أو عمر أو عثمان رضي الله عنهم إذا صرنا فيه إلى التقليد ، أحب إلينا ، وذلك إذا لم نجد دلالة في الاختلاف تدل على أقرب الاختلاف من الكتاب والسنة ، فنتبع القول الذي معه الدلالة ؛ لأن قول الإمام مشهور بأنه يلزمه الناس ، ومن لزم قوله الناس كان أشهر ممن يفتي الرجل أو النفر ، وقد يأخذ بفتياه ويدعها ، وأكثر المفتين يفتون الخاصة في بيوتهم ومجالسهم ، ولا يعتني العامة بما قالوا عنايتهم بما قال الإمام ، وقد وجدنا الأئمة ينتدبون، فيسألون عن العلم من الكتاب والسنة فيما أرادوا و أن يقولوا فيه ، ويقولون ، فيخبرون بخلاف قولهم ، فيقبلون من المخبر ، ولا يستنكفون عن أن يرجعوا لتقواهم الله ، وفضلهم في حالاتهم ، فإذا لم يوجد عن الأئمة ، فأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدين في موضع الأمانة ، أخذنا بقولهم ، وكان اتباعهم أولى بنا من اتباع من بعدهم) .

---

(1) ذم الكلام وأهله 207/5

(2) أخبار أبي حنيفة وأصحابه 10

(3) الموافقات 80/4

(4) الأم 265/7 ، البحر المحيط 6 / 55، 60 المحصول 564/2، قواطع الأدلة 290/3، الإحكام للآمدي 130/4

(5) الأم 265/7

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وأما كون الإمام أحمد من القائلين بحجية قول الصحابي فقد جعل الاعتماد على قول الصحابي هو الأصل الثاني من أصول مذهبه (1). بل إنه ليقدم فتاواهم على الحديث المرسل(2).

قال إسحاق بن إبراهيم بن هانئ في مسائله(3) قلت لأبي عبدالله : حديث عن رسول الله مرسل برجال ثبت أحبُّ إليك ، أو حديث عن الصحابة والتابعين متصل برجال ثبت ؟قال أبو عبدالله رحمه الله : (عن الصحابة أعجب إليّ) .

ومما يدل على احتجاجه بقول الصحابة رضي الله عنهم قوله في كتابه (السنة)(4) (بل حبهم سنة ، والدعاء لهم قربة ، والاقتداء بهم وسيلة ، والأخذ بآثارهم فضيلة).

وقال عبدوس بن مالك العطار(5): سمعت أبا عبدالله أحمد بن حنبل يقول : (أصول السنة عندنا : التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والاقتداء بهم ، وترك البدع ، وكل بدعة فهي ضلالة ، وترك الخصومات ، وترك الجلوس مع أصحاب الأهواء ، وترك المراء والجدال والخصومات في الدين)

قال ابن القيم: وأئمة الإسلام كلهم على قبول قول الصحابي(6).

---

(1) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد 115- 116 ، إعلام الموقعين 30/1 ، أصول مذهب الإمام أحمد 435-436 ،بدائع الفوائد 32/4

(2) أصول مذهب الإمام أحمد 336-339

(3) ص 165/2 .

(4) ص 78

(5) طبقات الحنابلة لأبي يعلى 241/1

(6) إعلام الموقعين 4/ 123

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

المبحث الخامس : في الآراء الحادثة في المسألة :

لقد اختلف الناس بعد أئمتهم في حجية قول الصحابي إلى مذاهب مختلفة ، أهمها ما يأتي :-

1- عدم حجيته مطلقاً ، وبه قال أكثر المتكلمين (1) والمعتزلة(2).

2- عدم حجيته إلا فيما لا يدرك بالقياس ، وبه قال الكرخي (3) وأبو زيد(4) .

3- عدم حجيته إلا إذا خالف قوله القياس ، وبه قال بعض الحنفية ، وابن برهان ، والغزالي(5)

4- عدم حجيته إلا إذا كان الصحابي من أهل الفتوى ، وبه قال بعض الحنفية (6)

---

(1) المستصفى 260/1 ،الإحكام للأمدي 120/4 ،المحصول 562/2 ،شرح المنهاج 771/2 شرح الروضة للطوفي 185/2.

(2) كشف الأسرار للبخاري 217/3 ،شرح الروضة للطوفي 185/2 ،البحر المحيط 54/6.

(3) كشف الأسرار للبخاري 217/3

(4) كشف الأسرار للبخاري 217/3.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

(5) قواطع الأدلة 294/3 ،كشف الأسرار للبخاري 217/3، البحر المحيط 59/6، المنخول 474

(6) كشف الأسرار للبخاري 224/3

المبحث السادس : الأدلة على حجية قول الصحابي :

لقد تنوعت أدلة علماء الأمة وأئمتها وتعددت في إثبات حجية قول الصحابي ، فدارت أدلتهم بين آي الكتاب،وأحاديث نبوية ، واتفاق سلف الأمة قولاً وعملاً على الاحتجاج به .

وهذه الأدلة على النحو التالي :

المطلب الأول : أدلة القرآن الكريم

لقد وردت في هذا الشأن آيات كثيرة استدل بها أئمة الهدى على حجية قول الصحابي ، فمن ذلك :

1-قوله تعالى { والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم } (1).

وجه الدلالة(2) : أن الله أثنى على من اتبعهم فإذا قالوا قولاً فاتبعهم متبع عليه قبل أن يعرف صحته فهو متبع لهم فيجب أن يكون محموداً على ذلك وأن يستحق الرضوان . ولو كان اتباعهم تقليداً محضاً كتقليد بعض المفتين لم يستحق من اتبعهم الرضوان إلا أن يكون عامياً . فأما العلماء المجتهدون فلا يجوز لهم اتباعهم حينئذٍ .

2- قوله تعالى : { واتبع سبيل من أناب إلي } (3) وأول المنيبين إلى الله هو الرسول صلى الله عليه وسلم وهو مأمور صلوات ربي وسلامه عليه باتباع سبيل المنيبين من الأنبياء والمؤمنين السابقين ، والأمرله أمر لأمته ، وأول أمته هم صحابته رضوان الله عليهم أجمعين ، فكل من الصحابة منيب إلى الله . فيجب اتباع سبيله. وأقواله واعتقاداته من أكبر سبيله.

3- قوله تعالى : { قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني } (4) فأخبر تعالى أن الرسول يدعو إلى الله على بصيرة ، و من اتبعه يدعو إلى الله على بصيرة . ومن دعا إلى الله على بصيرة ، وجب اتباعه ؛ لقوله تعالى فيما حكاه عن الجن ورضيه { يا قومنا أجيبوا داعي الله وآمنوا به} (5)

---

(1)سورة التوبة آية 100

(2) إجمال الإصابة في أقوال الصحابة 57

(3) سورة لقمان آية 15

(4) سورة يوسف آية 108

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

(5) سورة الأحقاف آية 31

ولأن من دعا إلى الله على بصيرة فقد دعا إلى الحق عالماً به . والدعاء إلى أحكام الله دعاء إلى الله ؛ لأنه دعاء إلى طاعته فيما أمر ونهى .هذا وإن كان يدخل فيه غير الصحابة إلا أن دخول الصحابة في هذه الآية دخول أولي .فإذا أثر عن أحدٍ من الصحابة قول أو فعل ولم تكن فيه مخالفة صريحة لنص شرعي ولم ينقل عن أحد من الصحابة خلافه فالواجب حينئذٍ اتباعه ؛ لأنه دعاء إلى طاعة الله ؛ وإلا خلا ذلك العصر من ذلك الحق ، وهو باطل .

4- قوله تعالى :{ قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى } (1) قال ابن عباس(2): هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . والدليل عليه قوله تعالى:{ ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا } (3)

5- أن الله تعالى شهد لهم بأنهم أوتوا العلم بقوله : { ويرى الذين أوتوا العلم الذي أنزل إليك من ربك هو الحق } (4).و العلم الذي بعث الله به نبيه صلى الله عليه وسلم .وإذا كانوا قد أوتوا هذا العلم كان اتباعهم واجباً ؛ ولأن من بعدهم تبع لهم في ذلك .ولأن من المحال أن يجهل الصحابة الحق والهدى ويهتدي إليه المتأخرون . ولأن للصحابة خاصية لا يشركهم فيها أحد فهم قد تعلموا العلم والعمل في مدرسة النبوة تحت رعاية رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوجيهاته ، بعد أن وقفوا على أسرار التشريع ومقاصده وحكمه ، فكانوا يجتهدون بين يديه فيقر المصيب ويصوب المخطيئ ، وكانوا يسألونه عما أشكل عليهم وخفي ويحاورونه ويشاركونه الرأي ؛ لذا فإنهم قد فهموا منه الكثير ووقفوا على أمور لا تدرك بالنقل والرواية عنه صلى الله عليه وسلم، فكانت لهم تلك الميزة والخاصية فكانت أقوالهم ليست كأقوال غيرهم .

6-قوله تعالى : { كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله } (5). شهد لهم الله تعالى بأنهم يأمرون بكل معروف وينهون عن كل منكر فلو كانت الحادثة في زمانهم لم يفت فيها إلا من أخطأ منهم لم يكن أحد منهم قد أمر فيها بمعروف ولا نهى فيها عن منكر . إذ الصواب معروف بلا شك والخطأ منكر من بعض الوجوه .

---

(1)سورة النمل آية 59

(2) تفسير ابن كثير 3/381 ، فتح القدير 4/ 148

(3) سورة فاطر آية 32

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

(4) سورة سبأ آية 6

(5) سورة آل عمران آية 110

7 – قوله تعالى :{ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين } (1)[التوبة 119]

قال غير واحد من السلف(2): هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. ولا ريب أنهم أئمة الصادقين . وكل صادق بعدهم بهم يأتم في صدقه .

8 – قوله تعالى :{وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً } (3)ووجه الاستدلال بالآية أنه تعالى أخبر أنه جعلهم أمةً خياراً عدولاً .هذا حقيقة الوسط . فهم خير الأمم وأعدلها في أقوالهم وأعمالهم وإراداتهم و نياتهم . وبهذا استحقوا أن يكونوا شهداء للرسل على أممهم يوم القيامة .والله تعالى يقبل شهادتهم عليهم . فهم شهداؤه ؛ ولهذا نوه بهم ورفع ذكرهم و أثنى عليهم . لأنه تعالى لما اتخذهم شهداء أعلم خلقه من الملائكة وغيرهم بحال هؤلاء الشهداء وأمر ملائكته أن تصلى عليهم وتدعو لهم وتستغفر لهم .والشاهد المقبول عند الله هو الذي يشهد بعلم وصدق . فيخبر بالحق مستنداً إلى علمه به .

---

(1)سورة التوبة آية 119

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

(2) تفسير ابن كثير2/ 414 ، فتح القدير 2/ 414

(3) سورة البقرة آية 143

المطلب الثاني : أدلة الأحاديث النبوية :

لقد وردت أحاديث كثيرة تحض على الاقتداء بالصحابة على وجه العموم و على وجه الخصوص أيضاً ، إلا أنه ينبغي التنبيه على أن القول بحجية قول الصحابي لا يعني أبداً القول بعصمتهم بل هم بشر يصيبون ويخطئون ، إلا أن خطأهم أقل من خطأ غيرهم بكثير ، كما أن إصابتهم للحق أكثر من إصابة غيرهم ممن جاء من بعدهم .وينبغي أن نعرف أن المراد بحجية قول الصحابي : هو ما أثر عن الصحابة أو أحدهم من قول أو فعل أو فتيا ولم يعلم له مخالف في ذلك بل لم ينقل إلينا إلا قوله أو فعله أو فتياه . ومما ينبغي استحضاره أن يذكر أن الحجة في قول الصحابي ليست في قوله لذاته ؛ بل لأن الشارع ضمن حفظ الحق أبداً إلى أن تقوم الساعة ، وأنه لا يخلي عصراً من العصور منه ، فلو قال الصحابي قولاً ولم يكن صواباً بل الصواب في غيره ولم ينكره عليه أو يخالفه فيه أحد ممن عاصره حتى انقضى ذلك العصر ، ثم جاء من بعده فقال بخلاف قوله لكان ذلك العصر قد خلا من ناطق بالحق ، بل كانوا مطبقين على الباطل ، فهذا هو الذي ينكر .و الأحاديث الواردة في ذلك كثيرة جداً منها ما يأتي :-

1- ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح من وجوه متعددة أنه قال : (خير القرون القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم)(1) فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن خير القرون قرنه مطلقاً . وذلك يقتضي تقديمهم في كل بابٍ من أبواب الخير . و إلا لو كانوا خيراً من بعض الوجوه فلا يكونون خير القرون مطلقاً . فلو جاز أن يخطئ الرجل منهم في حكم و سائرهم لم يفتوا بالصواب وإنما ظفر بالصواب من بعدهم و أخطأوا هم لزم أن يكون ذلك القرن خيراً منهم من ذلك الوجه لأن القرن المشتمل على الصواب خير من القرن المشتمل على الخطأ في ذلك الفن .

2- ما روى مسلم في صحيحه(2) من حديث أبي موسى الأشعري قال : صلينا المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا لو جلسنا حتى نصلي معه العشاء فجلسنا . فخرج علينا . فقال : (ما زلتم ههنا). فقلنا : يا رسول الله صلينا معك المغرب ثم قلنا نجلس حتى نصلي معك العشاء . قال (أحسنتم وأصبتم) ورفع رأسه إلى السماء وكان كثيرا ما يرفع رأسه إلى السماء . فقال (النجوم أمنة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد . وأنا أمنة لأصحابي . فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون . وأصحابي أمنة لأمتي . فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون) .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

(1) صحيح البخاري 4/189

(2) صحيح مسلم 4 / 1961

ووجه الاستدلال بالحديث أنه جعل نسبة أصحابه إلى من بعدهم كنسبته إلى أصحابه وكنسبة النجوم إلى السماء .ومن المعلوم أن هذا التشبيه يعطي من وجوب اهتداء الأمة بهم ما هو نظير اهتدائهم بنبيهم صلى الله عليه وسلم ونظير اهتداء أهل الأرض بالنجوم .

3 – قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه) وفي لفظ : (فو الذي نفسي بيده)(1) وهذا خطاب منه لخالد بن الوليد ولأقرانه من مسلمة الحديبية والفتح فإذا كان مد أحد أصحابه أو نصيفه أفضل عند الله من مثل أحد ذهباً من مثل خالد و أضرابه من أصحابه مع أنه رضي الله عنه هو منهم فكيف يجوز أن يحرمهم الله الصواب في الفتاوى ويظفر به من بعدهم ؟ هذا من أبين المحال

4 – قول النبي صلى الله عليه وسلم : (إن الله اختارني واختار لي أصحاباً . فجعل لي منهم وزراء و أنصاراً وأصهاراً ...) الحديث(2). ومن المحال أن يحرم الله الصواب من اختارهم لرسوله وجعلهم وزراءه وأنصاره وأصهاره ويعطيه من بعدهم في شئ من الأشياء .

5– حديث العرباض بن سارية قال : وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة بليغة . ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقال قائل : يا رسول الله كأنها موعظة مودع فماذا تعهد إلينا ؟فقال : (عليكم بالسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة . وعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ . وإياكم ومحدثات الأمور . فإن كل محدثة بدعة . وكل بدعة ضلالة)(3).

قال ابن القيم (وهذا حديث حسن إسناده لا بأس به . فقرن سنة خلفائه بسنته . وأمر باتباعها كما أمر باتباع سنته . وبالغ في الأمر بها حتى أمر بأن يعض عليها بالنواجذ . وهذا يتناول ما أفتوا به وسنوه للأمة وإن لم يتقدم من نبيهم فيه شئ وإلا كان ذلك سنته . ويتناول ما أفتى به جميعهم أو أكثرهم أو بعضهم ؛ لأنه علق ذلك بما سنه الخلفاء الراشدون . ومعلوم أنهم لم يسنوا ذلك وهم خلفاء في آن واحد فعلم أن ما سنه كل واحد منهم في وقته فهو من سنة الخلفاء الراشدين)(4) .

---

(1) صحيح البخاري 4 / 191

(2) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة 2/ 483

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

(3) سنن أبو داود 5/ 36 ، أحمد في المسند 5/ 220-221 ، سنن ابن ماجة 15/1 ، سنن الترمذي 5/ 44

(4) إعلام الموقعين 4/139-140 ، الموافقات 4/ 76

6 – حديث حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر . واهتدوا بهدي عمار. وتمسكوا بعهد ابن أم عبد)(1).

7–حديث أبى قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إن يطع القوم أبا بكر وعمر يرشدوا)(2) فجعل الرشد معلقاً بطاعتهما فلو أفتوا بالخطأ في حكم وأصابه من بعدهم لكان الرشد في خلافهما

8– أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما : (لو اجتمعتما في مشورة ما خالفتكما)(3) فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبر أنه لا يخالفهما ولا يعصيهما لو اتفقا . ومن يقول قولهما ليس بحجة أي أنه يجوز مخالفتهما وعصيانهما .

9– ما رواه مسلم في صحيحه(4) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت :– قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :– (قد كان فيمن خلا من الأمم أناس مُحَدثُّون . فإن يكن في أمتي أحد . فهو عمر)

والمُحدَّث (5): هو المتكلم الذي يلقي الله في روعه الصواب . يحدثه به الملك عن الله .

ومن المحال أن يختلف هذا ومن بعده – أي من لم يعاصره – في مسألة ويكون الصواب فيها مع المتأخر دونه ؛ فإن ذلك يستلزم أن يكون ذلك الغير هو المُحدَثُ بالنسبة إلى هذا الحكم دون أمير المؤمنين رضي الله عنه . وهذا وإن أمكن في أقرانه من الصحابة فإنه لا يخلو عصرهم من الحق . إما على لسان عمر ، وإما على لسان غيره منهم . وإنما المحال أن يفتي أمير المؤمنين المُحدث بفتوى أو يحكم بحكم ولا يقول أحد من الصحابة غيره ويكون خطأ ثم يوفق له من بعدهم فيصيب الحق ويخطئه الصحابة .

10–حديث عقبة بن عامر حيث قال :سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :– (لو كان بعدي نبي لكان عمر وفي لفظ " لو لم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر) (6) قال الترمذي:– حديث حسن . ومن المحال أن يختلف من هذا شأنه ومن بعده من المتأخرين في حكم من أحكام الدين ويكون حظ عمر منه الخطأ وحظ ذلك المتأخر منه الصواب .

---

(1) سنن الترمذي 5/672

(2) صحيح مسلم 1/472

(3)رواه أحمد في المسند 4/227 .

(4) صحيح مسلم 4/ 1864

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

(5) النهاية في غريب الحديث والأثر 350/1 ، شرح السنة للبغوي 83/14

(6) سنن الترمذي 5/ 619

11- ما ثبت (1) من حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رقى المنبر فقال (إن عبداً خيره الله بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله).فبكى أبو بكر.وقال:- بل نفديك بآبائنا وأمهاتنا . فعجبنا لبكائه أن يخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل خير.فكان المخير رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو بكر أعلمنا به.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (إن أَمَنَّ الناس علينا في صحبته وذات يده أبو بكر ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخوة الإسلام ومودته . لا يبقى في المسجد باب إلا سد إلا باب أبى بكر)(2)

12- ما ثبت منقول الرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال : (بينما أنا نائم إذ أتيت بقدح لبن . فقيل لي :- اشرب فشربت منه حتى إني لأرى الري يجري في أظفاري ثم أعطيت فضلتي عمر . قالوا :فما أولت ذلك . قال العلم)(3). ومن أبعد الأشياء أن يكون الصواب مع من خالفه في فتيا أو حكم لا يعلم أن أحداً من الصحابة خالفه فيه وقد شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه الشهادة .

13-حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه وضع للنبي صلى الله عليه وسلم وضوءاً فقال (من وضع هذا قالوا ابن عباس فقال (اللهم فقهه في الدين)(4).

14- أنهم إذا قالوا قولاً أو بعضهم ثم خالفهم مخالف من غيرهم كان مبتدئاً لذلك القول ومبتدعاً له . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم :(عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ ، و إياكم ومحدثات الأمور . فإن كل بدعة ضلالة)(5).

---

(1) صحيح البخاري 4/ 191

(2) صحيح مسلم 1854/4

(3)صحيح البخاري 4/ 198

(4)صحيح البخاري 1/ 45

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

(5) سنن ابن ماجة 1/15-16 ، سنن الترمذي 44/5 و قال : حسن صحيح.

المطلب الثالث : أدلة عن الصحابة:

لقد جاءت آثار كثيرة عن الصحابة رضي الله عنهم فمن ذلك :-

1- ما كتبه عمر رضى الله عنه إلى أهل الكوفة جاء فيه:-(قد بعثت إليكم عمار بن ياسر أميراً وعبد الله بن مسعود معلماً ووزيراً وهما من النجباء من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم من أهل بدر فاقتدوا بهما واسمعوا قولهما وقد آثرتكم بعبد الله على نفسي)(1).

فهذا عمر قد أمر أهل الكوفة أن يقتدوا بعمار وابن مسعود ويسمعوا قولهما. ومن لم يجعل قولهما حجة يقول لا يجب الإقتداء بهما ولا سماع أقوالهما إلا فيما أجمعت عليه الأمة ومعلوم أن ذلك لا اختصاص لهما به بل لا فرق فيه بينهما وبين غيرها من سائر الأمة .

2- ما قاله عمر بن الخطاب لطلحة بن عبيدالله رضي الله عنهما حينما رآه لابساً ثوباً مصبوغاً وهو محرم:(إنكم أيها الرهط أئمة يقتدي بكم الناس)(2)

3- قول علي رضي الله عنه (ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر)(3).ومن المحال أن يكون من بعده من المتأخرين أسعد بالصواب منه في أحكام الله تعالى .

4- قول ابن مسعود رضى الله عنه : (إن الله عز وجل نظر في قلوب العباد . فاختار محمداً ؛ فبعثه برسالته ، وانتخبه بعلمه . ثم نظر في قلوب الناس بعده . فاختار له أصحابه ، فجعلهم أنصار دينه ، ووزراء نبيه صلى الله عليه وسلم . فما رآه المؤمنون حسناً فهو عند الله حسن . وما رأوه قبيحاً فهو عند الله قبيح)(4) ومن المحال أن يخطئ الحق في حكم الله خير قلوب العباد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويظفر به من بعدهم .

4- وقوله : (ما رأيت عمر إلا وكأن بين عينيه ملكا يسدده)(5).ومعلوم قطعاً أن من كانت هذه حاله فهو أولى بالصواب ممن ليس كذلك .

---

(1) رواه ابن سعد في الطبقات 1/ 8 ، الطبراني في المعجم الكبير 85/9

(2) رواه مالك في الموطأ 326/1

(3) رواه الفسوي في تاريخه 1/ 461-462 ،أبو نعيم في الحلية 42/1

(4) رواه الطيالسي في المسند 33 ، أحمد في المسند 1/ 379

(5) رواه الطبراني في المعجم الكبير 186/9

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

5- حديث أبى ذر رضي الله عنه حيث قال : مر فتى على عمر رضي الله عنه فقال عمر : نعم الفتى . قال : فتبعه أبو ذر . فقال : يا فتى استغفر لي . فقال : يا أبا ذر استغفر لك ، وأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : استغفر لي قال : لا أو تخبرني. قال : إنك مررت على عمر فقال : نعم الفتى . وإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه)(1) ومن المحال أن يكون الخطأ في مسألة أفتى بها من جعل الله الحق على لسانه وقلبه حظه ولا ينكره عليه أحد من الصحابة ويكون الصواب فيها حظ من بعده . هذا من أبين المحال .

6- ما رواه ابن عيينة عن عبد الله بن أبى يزيد قال : كان ابن عباس إذا سئل عن شئ وكان في القرآن أو السنة قال به . و إلا قال بما قال به أبو بكر وعمر . فإن لم يكن قال برأيه(2). فهذا ابن عباس واتباعه للدليل وتحكيمه للحجة معروف حتى إنه يخالف لما قام عنده من الدليل أكابر الصحابة يجعل قول أبي بكر وعمر حجة يؤخذ بها بعد قول الله ورسوله ولم يخالفه في ذلك أحد من الصحابة

7-وقال ابن عباس (3)عليك بالاستقامة ، اتبع ولا تبتدع ، اتبع الأثر الأول ولا تبتدع. وما نقل عن واحد من الصحابة من قول أو فعل ولم يكن ثمة غيره أثر يجب اتباعه .

8-قال ابن عباس للخوارج حين ناظرهم : (جئتكم من عند أصحاب رسول الله صلى عليه وسلم وليس فيكم منهم أحد ، ومن عند ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليهم نزل القرآن وهم أعلم بتأويله) (4) .

---

(1) سنن أبوداود 3/138-139 ، سنن ابن ماجة 1/108 ، الحاكم في المستدرك (3/93) وقال عنه : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(2)رواه الحاكم في المستدرك 1/ 127

(3) ذم الكلام وأهله 1/189

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

(4)جامع بيان العلم وفضله 127/2

المطلب الرابع : أدلة عن التابعين:

لقد كثرت النقول عن التابعين كثرة يصعب حصرها في الحض على اتباع الصحابة في جميع شؤونهم وذلك بالرجوع إلى أقوالهم وأفعالهم وأحوالهم وسيرهم للاهتداء و الاقتداء بها ، معتبرةً قول الواحد من الصحابة حجةً يصار إليها . ولكثرتها كما قلت حكى بعض العلماء الإجماع على أن التابعين يرون حجية قول الصحابي كما سيأتي-إن شاء الله ،فمن ذلك :-

1- قال إبراهيم النخعي(1): لو بلغني أنهم يعنى الصحابة لم يجاوزوا بالوضوء ظفراً لما جاوزته به . وكفى بنا على قوم إزراءً أن نخالف أعمالهم .

2- قال الشعبي(2): ما حدثوك به عن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فخذه. وما حدثوك به عن رأيهم فانبذه في الحش .

وقد حكى العلائي إجماع التابعين على الاحتجاج بقول الصحابي فقال(3): (والوجه السادس : وهوالمعتمد : أن التابعين أجمعوا على اتباع الصحابة فيما ورد عنهم ، والأخذ بقولهم ، والفتيا به ، من غير نكير من أحد . وكانوا من أهل الاجتهاد أيضاً .قال مسروق:وجدت علم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى إلى ستة : عمر وعلي وأُبيّ بن كعب وزيد بن ثابت وأبي الدرداء وعبدالله بن مسعود وقال -أيضاً - : كان أصحاب القضاء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ستة : عمر وعلي وعبدالله وأُبيّ وزيد وأبو موسى رضي الله عنهم . قال الشعبي : كان العلم يؤخذ عن ستة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .وكان عمر وعلي وعبدالله وزيد بن ثابت يشبه بعضهم بعضاً ، وكان يقتبس بعضهم من بعض .وكان علي وأبو موسى وأُبيّ بن كعب يشبه علم بعضهم بعضاً ، وكان يقتبس بعضهم من بعض . وقال علي بن المديني : لم يكن من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد له أصحاب يقومون بقوله في الفقه إلا ثلاثة : عبدالله بن مسعود ، وزيد بن ثابت ، وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم. ثم ذكر أصحاب كل واحد منهم من التابعين الذين كانوا يفتون الناس بقول ذلك الصحابي . ومن أمعن النظر في كتب الآثار وجد التابعين لا يختلفون في الرجوع إلى أقوال الصحابي فيما ليس فيه كتاب ولا سنة ولا إجماع .

---

(1) الإبانة 362/1

(2) جامع بيان العلم وفضله 40/2

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

(3) إجمال الإصابة في أقوال الصحابة 66-67

ثم هذا مشهور –أيضاً– في كل عصر لا يخلو عنه مستدل بها،أو ذاكر لأقوالهم في كتبه).

ويؤيد ما ذكره العلائي ما قاله ابن القيم رحمه الله (1)حيث قال : (إنه لم يزل أهل العلم في كل عصر ومصر يحتجون بما هذا سبيله في فتاوى الصحابة وأقوالهم ولا ينكره منكر منهم . وتصانيف العلماء شاهدة بذلك ومناظرتهم ناطقة به . قال بعض علماء المالكية :– أهل الأعصار مجمعون على الاحتجاج بما هذا سبيله . وذلك مشهور في رواياتهم وكتبهم ومناظراتهم واستدلالاتهم ويمتنع والحالة هذه إطباق هؤلاء كلهم على الاحتجاج بما لم يشرع الله ورسوله الاحتجاج به ولا نصبه دليلاً للأمة فأي كتاب شئت من كتب السلف والخلف المتضمنة للحكم والدليل وجدت فيه الاستدلال بأقوال الصحابة ووجدت ذلك طرازها وزينتها . ولم تجد فيها قط ليس قول أبي بكر وعمر حجة .ولا يحتج بأقوال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم و فتاويهم ولا ما يدل على ذلك .وكيف يطيب قلب عالم يقدم على أقوال من وافق ربه تعالى في غير حكم فقال وأفتى بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم ونزل القرآن بموافقة ما قال لفظاً ومعنىً قول متأخر بعده ليس له هذه الرتبة ولا يدانيها وكيف يظن أحد أن الظن المستفاد من فتاوى السابقين الأولين الذين شاهدوا الوحي والتنزيل ، وعرفوا التأويل ، وكان الوحي ينزل خلال بيوتهم وينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بين أظهرهم . قال جابر :– كنا نعزل والقرآن ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يعرف تأويله فما عمل به من شئ عملنا به . في حديث حجة الوداع ؛ فمستندهم في معرفة مراد الرب تعالى من كلامه ما يشاهدونه من فعل رسوله وهديه الذي هو يفصل القرآن ويفسره فكيف يكون أحد من الأمة بعدهم أولى بالصواب منهم في شيء من الأشياء ؟ هذا عين المحال) انتهى كلامه .

ويؤيد كذلك ما ذكره الشاطبي (2)حيث قال :– (وذلك أن السلف والخلف من التابعين ومن بعدهم يهابون مخالفة الصحابة ، ويتكثرون بموافقتهم ، وأكثر ما تجد هذا المعنى في علوم الخلاف الدائر بين الأئمة المعتبرين، فتجدهم إذا عينوا مذاهبهم قووها بذكر من ذهب إليها من الصحابة . وما ذاك إلا لما اعتقدوا في أنفسهم وفي مخالفيهم من تعظيمهم ، وقوة مآخذهم دون غيرهم ، وكبر شأنهم في الشريعة ، وأنهم مما تجب متابعتهم وتقليدهم فضلاً عن النظر معهم فيما نظروا فيه) .

---

(1) أعلام الموقعين 152/4

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

(2) الموافقات 77/4

الباب الثاني : أثر قول الصحابي في المسائل الفقهية

سوف نستعرض في هذا الباب نماذج وأمثلة للدلالة على حجية قول الصحابي :

المسألة الأول : حكم صلاة الجمعة على من صلى العيد :

إذا اتفق أن عيد الفطر ، أو الأضحى ، جاء يوم الجمعة ، فهل تجزئ صلاة العيد عن حضور صلاة الجمعة ؟ للعلماء في هذه المسألة ثلاثة أقوال :

القول الأول : أنها تسقط عمن صلى العيد ، إلا الإمام ، فإنها لا تسقط عنه ، إلا أن لا يجمع له من يصلي به الجمعة .وقيل في وجوبها على الإمام روايتان . وممن قال بهذا القول : الشعبي ، والأوزاعي ، والنخعي . وهو مذهب عمر بن الخطاب ، وعثمان ، وعلي ، وسعيد ، وابن عمر ، وابن عباس ، وابن الزبير . (1) واستدل أصحاب هذا القول بما يأتي :

أولاً : ما رواه عطاء قال : اجتمع يوم الجمعة ويوم عيد على عهد ابن الزبير فقال : عيدان اجتمعا ، فجمعهما فصلاهما ركعتين بكرة لم يزد عليهما حتى العصر . (2)

ثانياً : ما رواه عطاء أيضاً قال (قال صلى ابن الزبير في يوم عيد يوم الجمعة أول النهار ثم رحنا إلى الجمعة فلم يخرج غلينا فصلينا وحدنا ، وكان ابن عباس بالطائف فلما قدم ذكرنا ذلك له فقال : أصاب السنة) (3)

القول الثاني : أنها تجب على الجميع ، سواء كانوا من اهل المصر ، أو من أهل القرى . وإلى هذا ذهب مالك وأبو حنيفة .قال صاحب الهداية (وفي الجامع الصغير عيدان اجتمعا في يوم واحد ،فالأول سنة والثاني فريضة ، ولا يترك واحد منهما) (4) وفي بداية المجتهد (قال مالك : إذا اجتمع عيد وجمعة فالمكلف مخاطب بهما جمعياً / العيد على أنه سنة ، والجمعة على أنها فرض ، ولا يترك أحدهما عن الآخر) (5) واستدل أصحاب هذا القول بأن كلاً من العيد والجمعة صلاتان مختلفان ، لا تسقط إحدهما بالأخرى كالظهر مع العيد ، وعموم الأدلة من القرآن والسنة تدل على الإتيان بهما ، ولا دليل على ترك إحدهما بالأخرى . (6)

---

(1)المغني والشرح الكبير 2 / 2129

(2) ، (3) سنن أبو داود 2 / 246

(4) الهداية 1/ 423

(5) بداية المجتهد 1/ 211

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

(6) المغني والشرح الكبير 2 /213 ، الأدلة المختلف فيها وأثرها في الفقه الإسلامي 309

القول الثالث : أنها تسقط عن أهل القرى ،إذا صلوا العيد ، أما أهل المصر 0 أهل البلد) فلا تسقط عنهم .وعلى هذا القول الإمام الشافعي والإمام أحمد .قال الإمام الشافعي (وإذا كان يوم الفطر يوم الجمعة صلى الإمام العيد حين تحل الصلاة ، ثم أذن لمن حضره من غير أهل المصر ، في أن ينصرفوا إن شاءوا إلى أهليهم ، ولا يعودون بعد انصرافهم إن قدروا حين يجمعوا ، وإن لم يفعلوا فلا حرج إن شاء الله تعالى .وهكذا إن كان يوم الأضحى لا يختلف إذا كان ببلد يجمع فيه الجمعة ويصلي العيد،وقال : لا يجوز هذا لأحد من أهل المصر ، أن يجمعوا إلا من عذر يجوز لهم ترك الجمعة ، وإن كان يوم عيد) (1) واستدل أصحاب هذا القول بما يأتي :

أولاً : ما رواه مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر ، قال : شهدت العيد مع عثمان بن عفان فجاء يصلي ثم انصرف فخطب وقال : إنه قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فلينتظرها ومن أحب أن يرجع فقد أذنت له) (2)

ثانياً : روى إياس بن أبي رملة الشامي ،قال : شهدت معاوية يسأل زيد بن أرقم : هل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدان اجتمعا في يوم واحد ؟ قال نعم ، قال : فكيف صنع ؟ قال صلى العيد ثم رخص في الجمعة ، فقال : من شاء أن يصلي فليصل، وفي لفظ من شاء أن يجمع فليجمع) (3)

ثالثاً : ما روى أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء أجزأه من الجمعة وإنا مجمعون) (4) فقد دلت هذا النصوص على عدم وجوب الجمعة على أهل القرى ، وأما الإمام الحضر فإنها لا تسقط عنهم لعدم المشقة التي تلحق بهم لسكناهم في المدينة وأما أهل القرى فأنهم لو ألزموا بالانتظار لصلاة الجمعة للحقت بهم مشقة شديدة والله عز وجل لا يكلفنا إلا بما فيه يسر وسهولة علينا قال تعالى (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ)(5) ولأن الجمعة تكون فيها خطبة يعظ فيها الإمام المسلمين وقد حدثت الموعظة في العيد فلا داعي لسماعها مرة أخرى ، وأما الإمام فلا تسقط عنه لقول النبي صلى الله عليه وسلم (وإنا مجمعون) فدل ذلك على عدم سقوطها عن أهل الحضر والإمام (6) والراجح والله أعلم هو ما ذهب إليه الإمام الشافعي وأحمد وغيرهم من أهل العلم ، في سقوط الجمعة عن أهل القرى .

---

(1) الأم 1/ 212

(2) الموطأ 1/ 179

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

(3) ، (4) سنن أبي داود 1/ 246

(5) سورة الحج آية 78 (6) الأدلة المختلف فيها وأثرها في الفقه الإسلامي 308

المسألة الثانية : حكم سجدة التلاوة :

وهي من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين أهل العلم ، واستدلوا فيها بأفعال الصحابة وأقوالهم :

لأهل العلم في هذه المسألة قولين :

القول الأول : أنها سنة ، وهو قول الشافعي وأحمد بن حنبل .قال الشافعي (ولا أحد أن يدع شيئاً من سجود القرآن وإن تركه كرهته له وليس عليه قضاؤه لأنه ليس بفرض (1)

وقال ابن قدامة (إن سجدة التلاوة سنة مؤكدة وليست بواجب عند إمامنا) (2)

واستدل أصحاب هذا القول بما يأتي :

أولاً : ما رواه مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قرا سجدة وهو على المنبر يوم الجمعة فنزل وسجد وسجد الناس معه ثم قرأها يوم الجمعة الأخرى فتهيأ الناس للسجود فقال (على رسلكم ، إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء فلم يسجد) (3) ومنعهم من أن يسجدوا ، وكان هذا بمحضر الصحابة فلم ينكر عليه أحد ولم ينقل عن أحد منهم خلاف وهو أفهم بمغزى الشرع وأقعد بفهم الأوامر الشرعية (4)

ثانياً : ان السجود صلاة ، والصلاة التي فرضت في الكتاب ذكرت مجملة ثم بينتها السنة . فدل البيان وعمل النبي صلى الله عليه وسلم على أن الصلاة المفروضة هي الصلوات الخمس وكل ما عداها مما يسمى صلاة فليس بفرض) (الأدلة المختلف 305)قال الشافعي (فإن قال قائل ما الذي يدل على أنه ليس بفرض ؟ قيل السجود للصلاة ، قال الله تعالى (إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ)(5)

---

(1) الأم 119/1

(2) المغني والشرح الكبير 1/ 446

(3) الموطأ 1/ 206

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

(4) المغني والشرح الكبير 1/ 446

(5) سورة النساء آية 103

فكان الموقوف يحتمل مؤقتاً بالعدد ومؤقتاً بالوقت فأبان رسول صلى الله عليه وسلم فرض خمس صلوات ، فقال رجل : يا رسول الله هل علي غيرها ؟ فقال : لا إلا أن تطوع . فلما كان سجود القرآن خارجاً من الصلوات المكتوبات كانت سنة اختياراً فأحب علينا أن لا يدعه ومن تركه فضلاً لا فرضاً(1) فقد بيان الشافعي رحمه الله تعالى ان سجود التلاوة ليس بفرض لأن الصلوات المفروضات معلومات من السنة بعد أن أمرنا الله تعالى بإقامتها وليس منها سجود التلاوة .

ثالثاً : ما رواه البخاري من حديث زيد بن ثابت رضى الله عنه أنه قرأ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنجم فلم يسجد فيها . (2)

القول الثاني :أنها واجبة ، وهو رأي الحنفية قال في بداية المبتدي(والسجدة واجبة في هذه المواضع على التالي والسامع ، سواء قصد سماع القرآن أولم يقصده) (3)

وأستدل أصحاب هذا القول بقوله عليه الصلاة والسلام (السجدة على من سمعها وعلى من تلاها)(4)

والراجح في هذه المسألة والله أعلم هو القول بأنها سنة وليست واجبة .

---

(1) الأم 1/ 118

(2) صحيح البخاري 2/ 51

(3) بداية المبتدي 1/ 382

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

(4)فتح الباري 1/ 382

المسألة الثالثة : حكم بيع العينة :

صورة العينة هي أن يشتري ما باع بأقل مما باع قبل نقد الثمن ، وتسمى بيع الآجال . (1)

أختلف أهل العلم فيها على قولين :

القول الأول : ذهب الشافعي إلى جواز بيع العينة ، وحجته في ذلك القياس ، قال الشافعي رحمه الله تعالى (ولو اختلف بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في شيء فقال بعضهم فيه شيئاً ، وقال بعضهم بخلافه ، كان أصل ما نذهب إليه أنا نأخذ بقول الذي معه القياس . ثم قال : فإن قال قائل فمن أين القياس مع قول زيد ؟ قلت أرأيت البيعة الأولى أليس قد ثبت بها عليه الثمن تماماً ؟ فإن قال : بلى ، قيل أفرأيت البيعة الثانية أم الأولى ؟ فإن قال لا قيل أفحرم عليه أن يبيع ماله بنقد وإن كان اشتراه إلى أجل ؟ فإن قال لا إذا باعه من غيره ، قيل فمن حرمه منه ؟ فإن قال كأنها رجعت إليه السلعة ، أو اشترى شيئاً ديناً بأقل منه نقداً) (2)

القول الثاني : ذهب مالك وأبو حنيفة وأحمد إلى عدم جواز العقد الأخير لأسباب :

أولاً : سداً لذريعة الربا .(3)

ثانياً : ما أخرجه عبد الرزاق من حديث عائشة رضي الله عنها وقد سألتها امرأة كانت أم ولد لزيد بن أرقم : يا أم المؤمنين إني بعت من زيد عبداً إلى العطاء بثمانمائة ، فاحتاج إلى ثمنه فاشتريته منه قبل محل الأجل بستمائة ، قال عائشة : بئسما شريت وبئسما اشتريت ، أبلغي زيداً أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لم يتب) (4) .

والراجح في هذه المسالة والله أعلم هو ما ذهب أصحاب القول الثاني

ويدل على هذا ما جاء في سنن أبي داود قول النبي صلى الله عليه وسلم (إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد ، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم) (5) وهذا الوعيد يدل على التحريم (6)

---

(1) الأم 3/ 68 ، المغني والشرح الكبير 4/ 257

(2) الأم 3/ 68، 69

(3) المغني والشرح الكبير 4/257، أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي 533

(4) عبد الرزاق في المصنف

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

(5) سنن أبي داود 274/3

(6) المغني والشرح الكبير 4 / 257

المسألة الرابعة : إرث المطلقة البائن إذا طلقت في مرض الموت :

أختلف أهل العلم في هذه المسألة على قولين :

القول الأول : ذهب أبو حنيفة ومالك وأحمد إلى أنها ترثه وحجتهم في ذلك قضاء عثمان رضى الله عنه بذلك ، لما روى مالك عن ابن شهاب عن طلحة بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته البتة وهو مريض ، فورثها عثمان منه بعد انقضاء عدتها (1) قال ابن قدامة 0 واشتهر ذلك في الصحابة فلم ينكر فكان إجماعاً ، وامرأته هذه هي تماضر بنت الأصبع الكلبية) (2)

القول الثاني : ذهب الشافعي في الجديد من مذهبه إلى أنه لا إرث لها ، وأن حكم الطلاق في حال الصحة والمرض سواء ، واستدل على ذلك بأمور منها : أن الزوج لا يرث الزوجة في هذه الحال ، وكذلك لا ترثه هي ، وأنه لا يملك رجعتها فتكون في معنى الزواج . وأنها لا تعتد بوفاته عدة وفاة أربعة أشهر وعشراً ، بل تعتد عدة مطلقة ، وأنه ينكح أختها وأربعاً سواها ، فكل هذا يدل على أنها ليست بزوجة ، وإن الله أقام التوارث بين الزوجين ما داما زوجين .(3)

والراجح والله أعلم هو القول الأول

---

(1) الأم 5/ 236، المغني و الشرح الكبير 6/ 373 ، الموطأ 2/ 571

(2) المغني والشرح الكبير 6/ 373

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

(3) الأم 5/ 235 ، أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي 538

الخاتمة

أحمد الله جل جلاله على جميع نعمه التي لا تُعد و لا تُحصى ، كما أحمده وأشكره على أن يسر لي إتمام هذا البحث و الذي أسأله جلّ في علاه أن ينفعني به في الدنيا والأخرى ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

هذا وقد توصلت ولله الحمد إلى نتائج طيبة أثناء بحثي في هذه المسألة أجمل أهم نتائجها فيما يأتي:

1- نقلت آثاراً عن الصحابة والتابعين كلها تدل على أنهم كانوا يرون حجية قول الصحابي ، حتى أن بعض أهل العلم حينما رأى ذلك حكى الإجماع فيها .

2-توصلت إلى أن الأئمة الأربعة من أصولهم الفقهية الاحتجاج بقول الصحابي مطلقاً .

3- توصلت إلى أن الصحابي إذا قال قولاً ولم يعلم له مخالف أن ذلك القول هو الحق ، إذ لو كان قول ذلك الصحابي خطأً محضاً وباطلاً لنصب الله جل وعلا له من الصحابة من يخالفه لئلا ينقلب الباطل حقاً فيُعمل بالباطل في ذلك العصر وما بعده من العصور حتى جاء المتأخر فبين خطأه وبطلانه .

وأن القول بحجية قول الصحابي له أثر في الأحكام الفقهية كما في المسائل التي ذكرت .

هذا وصلى الله وسلم على نبينا محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

المصادر والمراجع

* القرآن الكريم

1- الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومجانبة الفرق المذمومة ، تأليف / عبيدالله بن محمد بن بطة العكبري (ت 387هـ) ، تحقيق رضا بن نعسان معطي ، طبع دار الراية – الرياض – السعودية ، الطبعة الأولى 1409هـ – 1988م .

2- أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي ، تأليف / مصطفى سعيد الخن ، طبع مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان ، الطبعة الثالثة 1402هـ-1982م

3- إجمال الإصابة في أقوال الصحابة ، تأليف / خليل بن كيكلندي صلاح الدين العلائي الشافعي (ت 761هـ) ، تحقيق / محمد سليمان الأشقر – نشر مركز المخطوطات والتراث في جمعية إحياء التراث بالكويت ، الطبعة الأولى (1407هـ -1987م) .

4- الإحكام في أصول الأحكام ، تأليف / علي بن أبي علي بن محمد الآمدي (ت 631هـ)

5- الإحكام في أصول الأحكام ، تأليف / علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت456هـ)، طبع دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – طبعة 1405هـ -1983م ، وطبع دار الآفاق الجديدة للنشر –بيروت – لبنان – طبعة 1403هـ 1983م

6- أخبار أبي حنيفة وأصحابه ، تأليف / حسين بن علي الصيمري (ت 436هـ) ، تحقيق / أبوالوفاء الأفغاني ، نشر لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد (الهند) طبع بمطبعة المعارف الشرقية–حيدر آباد – الهند ، الطبعة الثانية –1394هـ-1974م

7- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، تأليف / محمد بن علي الشوكاني (ت1255هـ) طبع دار المعرفة –بيروت – لبنان ، الناشر / عباس أحمد الباز – مكة المكرمة

الأدلة المختلف فيها وأثرها في الفقه الإسلامي د. عبد الحميد أبو المكارم ط القاهرة

8- الإصابة في تمييز الصحابة ، تأليف / أحمد بن علي محمد العسقلاني (ت852هـ) ، الناشر دار الكتاب العربي – بيروت – لبنان

9- أصول الفقه الإسلامي ، تأليف / بدران أبو العينين بدران ، الناشر / مؤسسة شباب الجامعة.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

10- أصول مذهب الإمام أحمد دراسة أصولية ، تأليف / الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التــركي ، طبع مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثالثة 1410هـ-1990م

11- أعلام الموقعين عن رب العالمين ، تأليف / محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (751هـ) ، تعليق / طه عبدالرؤوف سعد ، الناشر / دار الجيل – بيروت – لبنان

12- كتاب الأم، تأليف / محمد بن إدريس الشافعي (ت 204هـ) ، الناشر / مكتبة الكليات الأزهرية مصر – بإشراف / محمد زهدي النجار، طبع شركة الطباعة الفنية المتحدة ، الطبعة الأولى1381هـ - 1961م

13- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ، تأليف / إسماعيل بن عمر بن كثير (ت774هـ) ، تحقيق / أحمد بن محمد شاكر ، طبع دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية .

14- البحر المحيط في أصول الفقه ، تأليف / محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي (ت794هـ) ، طبع دار الصفوة ، الناشر / وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، الطبعة الثانية 1413هـ -1992م

15- بدائع الفوائد ، تأليف / محمد بن أبي بكر الدمشقي ابن قيم الجوزية (ت 751هـ) ، طبع دار الكتاب العربي .

16ـ بداية المجتهد ونهاية المقتصد تأليف / محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت595) دار المعرفة ،بيروت ، الطبعة السادسة ، 1402هـ ـ 1982م

17- تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة، تأليف / خليل بن كيكلندي صلاح الدين العلائي الشافعي (ت 761هـ)، تحقيق / الدكتور / عبدالرحيم بن محمد القشقري ، طبع دار العاصمة – الرياض – السعودية، الطبع الأولى 1410هـ – 1990م

18- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تأليف / جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911هـ)، تحقيق / عبدالوهاب عبداللطيف ، طبع دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الثانية1399هـ – 1979م

19- تفسير القرآن العظيم ، تأليف / إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي ، طبع دار المعرفة – بيروت لبنان، الطبعة الأولى1407هـ -1987م

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

20- التمهيد في أصول الفقه، تأليف/محفوظ بن أحمد بن الحسن أبي الخطاب الكلوذاني (ت510هـ)، تحقيق / الدكتور مفيد محمد أبو عمشه ، الناشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، طبع دار الـمدني – جده – السعودية ، الطبعة الأولى 1406هـ 1985م

21- جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله ، تأليف / يوسف بن عبدالبر النمري القرطبي (ت463هـ) ، تقديم / الأستاذ عبدالكريم الخطيب، طبع المطبعة الفنية، الناشر / دار الكتب الإسلامية – القاهرة – مصر، الطبعة الثانية 1402 هـ – 1982م

22- حلية الأولياء ، تأليف / أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني (ت 430هـ) ، تحقيق / عبدالحفيظ سعد عطية، طبع دار السعادة / على نفقة محمد إسماعيل ومحمد أمين أفندي ، الطبعة الأولى 1392هـ –1972م

23- ذم الكلام وأهله، تأليف / عبدالله بن محمد الأنصاري الهروي (ت481هـ)، تحقيق / عبدالرحمن بن عبدالعزيز الشبل ، الناشر / مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة – السعودية، الطبعة الأولى 1416هـ –1996م

24- رسالة إلى أهل الثغر تاليف /علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبدالله بن موسى بن بلال (الأشعري) ،(ت324) تحقيق عبدالله شاكر محمد الجنيدي ، مكتبة العلوم والحكم ، دمشق 1988م ،الطبعة الأولى

25- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، تأليف / محمد ناصر الدين الألباني، طبع المكتب الإسلامي – بيروت – لبنان، الطبعة الرابعة 1405هـ – 1985م

26- السنة ، تأليف / عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني (ت287هـ)، ومعه " ظلال الجنة في تخريج السنة " للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، طبع المكتب الإسلامي –دمشق – سوريا ، الطبعة الأولى 1400هـ

27 ـ سنن أبي داود، تأليف / سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت 275هـ) ، طبع دار الحديث حمص – سوريا، الطبعة الأولى 1394هـ 1974م

28- سنن ابن ماجة، تأليف / محمد بن يزيد القزويني (ت275هـ) ، تحقيق / محمد فؤاد عبدالباقي ، طبع دار إحياء الكتب العربية – مصر – القاهرة، الناشر / دار الحديث

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

29- سنن الترمذي ، تأليف / محمد بن عيسى بن سورة (ت 279هـ) ، تحقيق / أحمد محمد شاكر، طبع ونشر / شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية 1398هـ – 1978م

30- شرح أدب القاضي للخصاف، تأليف / عمر بن عبدالعزيز بن مازة البخاري حسام الدين المعروف بالصدر الشهيد (ت536هـ)، تحقيق / محيي هلال السرحان ، طبع مطبعة الإرشاد – بغداد، الناشر / وزارة الأوقاف العراقية ، الطبعة الأولى 1397هـ – 1977م

31- شرح السنة ، تأليف / حسين بن مسعود البغوي (ت 516هـ) ، تحقيق / شعيب الأورناؤط ومحمد زهير الشاويش ، طبع المكتب الإسلامي – بيروت – لبنان، الطبعة الثانية 1403هـ – 1983م

32- شرح الكوكب المنير، تأليف / محمد بن أحمد بن عبدالعزيز المعروف بابن النجار (ت 972هـ) ، تحقيق / الدكتور محمد الزحيلي ، والدكتور نزيه حماد ، طبع دار الفكر – دمشق – سوريا، الناشر / مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى

33- شرح مختصر الروضة، تأليف / سليمان بن عبدالقوي بن عبدالكريم الطوفي (ت716هـ)، تحقيق / د.عبدالله بن عبدالمحسن التركي، طبع مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى1410هـ –1990م

34- شرح المنهاج ، تأليف / محمود بن عبدالرحمن الأصفهاني (ت 749هـ) ، تحقيق / د.عبدالكريم بن علي النملة ، الناشر / مكتبة الرشد – الرياض – السعودية ، الطبعة الأولى 1410هـ

35- صحيح البخاري، تأليف / محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (ت 256)، طبع المكتبة الإسلامية – استانبول – تركيا ، الناشر / مكتبة العلم – جدة – السعودية

36ـ صحيح مسلم ، تأليف /مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت 261) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي بيروت

37- طبقات الحنابلة، تأليف / محمد بن أبي يعلى (ت 524هـ)، الناشر / دار المعرفة للطباعة والنشر – بيروت – لبنان

38- الطبقات الكبرى، تأليف / محمد بن سعد كاتب الواقدي (ت203هـ)، تحقيق / إحسان عباس، الناشر / دار صادر – بيروت – لبنان

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

39- علوم الحديث ، تأليف / عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري المشهور بابن الصلاح (ت643هـ)، تحقيق / الدكتور نور الدين عتر ، طبع المكتبة العلمية – بيروت – لبنان ، طبعة1401هـ

40- فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف / أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (852هـ)، بترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، طبع بإشراف محب الدين الخطيب في دار المعرفة – بيروت – لبنان

41- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، تأليف / محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت 1250هـ) ، طبع شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده – مصر ، الطبعة الثانية 1383هـ – 1964م

42- فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، تأليف / محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت902هـ) ، تحقيق / عبدالرحمن محمد عثمان ، الناشر / المكتبة السلفية – المدينة المنورة – السعودية، الطبعة الثانية1388هـ

43- قواطع الأدلة في أصول الفقه ، تأليف / منصور بن محمد بن عبدالجبار السمعاني (ت489هـ) ، تحقيق / الدكتور / عبدالله بن حافظ حكمي، الطبعة الأولى 1419هـ – 1998م

44- قواعد التحديث ، تأليف / محمد جمال الدين القاسمي، طبع دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1399هـ

45- قول الصحابي وأثره في الأحكام الشرعية ، تأليف / بابكرمحمد الشيخ الفاني، رسالة مقدمة إلى كلية الشريعة بجامعة الإمام ، محمد بن سعود الإسلامية بالرياض عام 1400هـ .

46- كشف الأسرار في أصول فخر الإسلام البزدوي ، تأليف / عبدالعزيز بن أحمد البخاري (ت 730هـ)، الناشر / الصدف ببشرز – كراتشي – باكستان .

47- الكفاية في علم الرواية ، تأليف / أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (ت463هـ) ، الناشر / المكتبة العلمية – المدينة المنورة- السعودية

48- لسان العرب ، تأليف / محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، طبع دار صادر – بيروت

49- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية، جمع وترتيب / عبدالرحمن بن محمد بن قاسم النجدي ، طبع بإشراف الرئاسة العامة لشئون الحرمين الشريفين .

50- المحصول في علم الأصول، تأليف / محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت606هـ) ، طبع دار الكتب العلمية –بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1408هـ –1988م

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

51- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد ، تأليف / عبدالقادر بن بدران الدمشقي، تحقيق / الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، طبع مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان، الطبعة الثانية 1401هـ -1981م

52- المستصفى من علم الأصول ، تأليف / محمد بن محمد الغزالي (ت 505هـ) ، طبع المطبعة الأميرية بولاق –مصر ، الطبعة الأولى –1324هـ

53- المسند ، تأليف / سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي (ت 204هـ) ، الناشر / مكتبة المعرفة

– الرياض – السعودية

54- مسند الإمام أحمد، تأليف / أحمد بن حنبل الشيباني، طبع المكتب الإسلامي – بيروت – لبنان، الطبعة الخامسة 1405هـ –1985م

55- المصنف ، تأليف / عبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت211هـ)، تحقيق / حبيب الرحمن الأعظمي ، الناشر/ المجلس العلمي ، طبع المكتب الإسلامي – بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية 1403هـ – 1983م

56- المعتمد في أصول الفقه، تأليف / محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي (ت436هـ)، تقديم / خليل الميس، طبع دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى 1403هـ 1983م

57- المعجم الكبير ، تأليف / سليمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ)، تحقيق / حمدي عبدالمجيد السلفي، طبع مطبعة الوطن العربي – العراق ، الطبعة الأولى 1400هـ

58- المعجم الوسيط ، تأليف / د.إبراهيم أنيس ، و د.عبدالحليم منتصر ، وعطية الصوالحي ، ومحمد خلف الله، الطبعة الثانية

59- المعرفة والتاريخ، تأليف / أبو يوسف يعقوب الفسوي (ت277هـ) ، تحقيق / الدكتور أكرم ضياء العمري، الناشر / مكتبة الدار – المدينة المنورة – السعودية، الطبعة الأولى 1410هـ

60 ـ المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ،تأليف / عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، (ت 620) ، دار الفكر، بيروت ، 1405هـ ، الطبعة الأولى

61- المقنع في علوم الحديث ، تأليف / عمر بن علي الأنصاري المشهور بابن الملقن (ت804هـ) ، تحقيق / عبدالله بن يوسف الجديع ، طبع دار فواز – الأحساء – السعودية ، الطبعة الأولى1413هـ

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

62- المنخول من تعليقات الأصول ، تأليف / محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ) ، تحقيق / محمد حسن هيتو ، طبع دار الفكر –دمشق – سوريا ، الطبعة الثانية 1400هـ 1980م

63- الموافقات في أصول الشريعة ، تأليف / إبراهيم بن موسى اللخمي المالكي (ت790هـ) ، تعليق / عبدالله دراز، طبع دار المعرفة –بيروت – لبنان

64- الموطأ ، تأليف / مالك بن أنس ، تحقيق / محمد فؤاد عبدالباقي ، طبع / دار إحياء الكتب العربية – عيسى البابي الحلبي وشركاه

65- نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تأليف / أحمد بن علي العسقلاني (ت 852هـ)، الناشر / مكتبة طيبة – المدينة المنورة – السعودية، طبع سنة 1404هـ

66- النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف / مجد الدين المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت 606هـ) ، تحقيق / طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود محمد الطناحي، طبع دار الفكر – بيروت – لبنان

67 ـ الهداية شرح بداية المبتدي تأليف /أبو الحسن علي بن أحمد بن أبي بكر المرغيناني الحنفي (ت593) ، مطبعة البابي الحلبي ، القاهرة

علي بن عبدالعزيز الراجحي
alt1@maktoob.com

This file was downloaded from QuranicThought.com